ISSN: 1994-4217 (Print) 2518-5586(online)

Journal of College of Education

Available online at: https://eduj.uowasit.edu.iq

Assis. lectu. Safaa Blasim Thuwaini

University of Wasit - College of Law

Email: awst1010@gmail.com

Keywords:

Mixed system, elections, votes, parties, electoral list

A r t i c l e i n f o

Article history:

Received 20.Apr.2025

Accepted 24.Jun.2025

Published 25.Aug. 2025

Insights into the Challenges of Changing the Electoral System in Iraq - Applying the German System as a Model

A B S T R A C T

It is agreed that many current systems of government, with the exception of those based on military coups and hereditary systems, are governed by electoral processes. Elections play a role in shaping the form of government and the state's administrative system. Among the systems used to determine governments is the mixed electoral system currently prevalent in Germany. This system is described as one of the best electoral systems, overcoming the shortcomings of the proportional representation electoral system and the single-member electoral system. The mixed electoral system is a successful method for achieving political stability in countries. In our research, we will attempt to demonstrate the feasibility of implementing this electoral system in Iraq.

© 2022 EDUJ, College of Education for Human Science, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/eduj.Vol60.Iss2.4384

رؤى في تحديات تغيير النظام الانتخابي في العراق ــ تطبيق النظام الألماني انموذجاً

م.م. صفاء بلاسم ثويني

جامعة واسط ـ كلية القانون

الملخص:

من المتفق عليه أن العديد من أنظمة الحكم في الوقت الحاضر ما خلا الأنظمة التي تقوم على الانقلابات العسكرية والأنظمة التي تورث الحكم تأتي بموجب العمليات الانتخابية، فالانتخابات لها دور في رسم شكل الحكومة نظام ادارة الدولة، ومن بين الأنظمة التي تعتمد في تحديد حكومات الدول النظام الانتخابي المختلط الذي يسود حالياً في ألمانيا، إذ يوصف هذا النظام بكونه من أفضل الأنظمة الانتخابية التي يمكن عن طريقه التغلب على عيوب النظام الانتخابي ذا التمثيل النسبي ونظام الانتخاب الفردي، حيث يعد النظام الانتخابي المختلط أسلوباً ناجحاً في تحقيق الاستقرار السياسي في الدول، سنحاول ضمن بحثنا بيان مدى إمكانية تطبيق هذا النظام الانتخابي في العراق.

الكلمات المفتاحية: النظام المختلط ، الانتخابات ، الأصوات ، الأحزاب ، القائمة الانتخابية.

المقدمة:

أولاً: بيان موضوع البحث

لم تعد الانتخابات كما يراها البعض بأنها مجرد إجراءات واليات للعملية الديمقراطية دون الربط بينها وبين ما يتم من تفاعلات وتجاذبات بين الفاعلين السياسيين داخل الدولة، والتي تبرز خلال الانتخابات التي أصبحت بدورها تمثل وسيلة غاية في الاهمية فيما يتعلق بإدارة الصراعات والنزاعات السياسية التي تخلخل العملية الديمقراطية من خلال العملية الانتخابية ، وبالذات من خلال بوابة النظام الانتخابي الذي يعتبر المجس الأول لمقياس مناخ الديمقراطية لأي دولة. ومن الواضح إن الأنظمة الانتخابية تختلف بين دولة وأخرى باختلاف النسيج الاجتماعي والديمغرافي فضلا عن عوامل أخرى.

ثانياً: أهمية البحث

تأتي أهمية الموضوع في انه يتناول :

١- تركيز الضوء على النظام الانتخابي المختلط الذي يبدو نظاماً هجيناً للوهلة الأولى.

٢- قلة الدراسات الاكاديمية العراقية ان لم نقل ندرتها التي تناولت النظام الانتخابي المختلط .

٣- كما تتمثل أهمية دراسة النظام الانتخابي المختلط بكونه النظام الذي يتم فيه المحافظة على تمثيل المرآة وكذلك تمثيل الأقليات بشكل عادل.

ثالثاً: إشكالية البحث

تتمثل إشكالية الدراسة في أن النظام الانتخابي المختلط الذي أخذت بعض الدول ، وبصورة خاصة ألمانيا بعد الحرب العالمية الثانية وحتى الوقت الراهن هو عامل مهم وأساسي تشكل تطبيقاته ديناميكية ايجابية في ظاهرة الاستقرار النظمي، كما أن إشكالية دراسة هذا الموضوع تكمن في معرفة الأسس التي يمكن الاعتماد عليها في تحقيق التوافقية بين الأحزاب السياسية الناجمة من تطبيق هذا النظام الانتخابي الهجين كما يراه البعض عن نظام التمثيل النسبي ونظام الأغلبية.

رابعاً: منهجية البحث

سوف نتناول الدراسة للموضوع جزئية البحث وفقاً للمنهج التحليلي من خلال استعراض الآراء التي قيلت بصدد موضوع النظام الانتخابي المختلط.

خامساً: خطة البحث

إن الإحاطة بجزئية البحث تقتضي بيانه ضمن مطلبين، يكون المطلب الأول مخصص لموضوع مفهوم النظام الانتخابي المختلط، ضمن مطلبين، ويكون ثاني هذه المطالب عن مدى إمكانية اعتماد النظام المختلط في النظام العراقي.

المطلب الأول

مفهوم النظام الانتخابي المختلط

تعد الانتخابات من ابرز وسائل اسناد السلطة، في الانظمة الديمقراطية، مما جعلها تشغل فضاء واسع في نطاق دراسة الانظمة السياسية المختلفة باعتبارها الوسيلة الوحيدة لمنح الشرعية للسلطة **(عطيوي-التميمي، ٢٠٢٤، ص٣٣٩)**، على الرغم من ما قد يحمله مبدأ الانتخابات من مساوى في تعين الحكام لا سيما في الأنظمة السياسية التي تعتمد نظام

الأغلبية في توزيع المقاعد النيابية ، الا انه هذا المبدأ يبقى الوسيلة الوحيدة التي تضمن المسير نحو الديمقراطية. ولما كانت الانتخابات من ابرز الطرق لإسناد السلطة، فينبغي ان يكتسب القيمة التي يتيح من خلالها ضمانات المشاركة والعدالة الاجتماعية والسياسية بين الناخبين والمترشحين على حد سواء. وهنا يأتي دور النظام الانتخابي العادل في اسناد هذه القيمة. فهو اساس الديمقراطية التمثيلية ،والمرتكز الاساسي في كل اصلاح سياسي واداري واجتماعي **(الزهيري، ٢٠٢٢ ، ص٢٦٥)**، بالمقابل فان افساده يؤدي الى افساد العملية الديمقراطية وانهاءها.

الفرع الأول

المعنى العام للنظام الانتخابي المختلط

قد يتبادر إلى ذهن المهتمون بموضوعات النظم الانتخابية أن النظام الانتخابي المختلط هو من قبيل الأنظمة الجديدة التي ابتكرتها الدول في العمليات الانتخابية إلا أن الحقيقة هي أنَّ هذا النظام الانتخابي لا يعدو على أن يكون مزجاً بين نظامي الاقتراع بالأغلبية والاقتراع النسبي لتلافي مثالب هذين النوعين المذكورين **(السعدي، ٢٠١٧، ص١٦٨)**، هي التي حثت المشرعون عن البحث على نظام انتخابي يمكن معه تلافي العيوب التي وصمَ بها نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي فكان الحلّ هي إيجاد هذا النظام الانتخابي الذي أتى بشاره على أرض الواقع.

إلا أنه بالرغم من الحقيقة المتقدمة الذكر يورد البعض من الفقه **(ظاهر،١٩٩٢،ص٢٧٢)** رأياً يخالف ذلك عن طريق تمييزه لنوعين من الأنظمة الانتخابية المختلطة، وأول هذين النوعين هو النظام الانتخابي المختلط الذي لا ينتمي إلى أي من أنظمة الاقتراع التي تعتمد على التمثيل النسبي أو الأغلبية، إذ يكون هذا النظام قائم بذاته وصورة هذا النظام تتمثل في النظام الخاص بتمثيل الأقليات بغض النظر عن تناسبه مع عدد الأصوات، أما النوع الثاني فهو النظام الانتخابي المختلط الذي يتكون من المزج بين قواعد التمثيل النسبي والأغلبية.

وعموماً فان هناك سبعة بلدان في العالم تمثل ما نسبته ٣% من دول العالم وبعدد سكان يبلغ ٦% من سكان العالم يتبع هذا النظام، فضلاً عن احتفاظ هذا النظام بفوائد تناسبية نظم التمثيل النسبي، فانه يؤكد ايضاً حق الناخبين في التمثيل الجغرافي، كما يمتلك الناخبون ايضاً امكانية الادلاء بصوتين، صوت للحزب وصوت للعضو البرلمان المحلي، وتتمثل احدى المشكلات ان اهمية التصويت للعضو المحلي في البرلمان، تقل كثيراً عن التصويت الحزبي في التحديد الكلي للمقاعد البرلمانية، وهو الامر الذي لا يدركه الناخبون كثيراً، اضافة لذلك فان هذه النظم يمكن ان تخلق نوعين من اعضاء البرلمان، نوع يدين لفوزه للناخب المحلي، ونوع اخر يدين بفوزه للحزب الذي وضعه في اعلى القائمة الحزبية، كما ينبغي ان يذكر ان هذا النظام يعد نظاماً تناسبياً في مجال ترجمة الاصوات الى مقاعد، مثل (قائمة التمثيل النسبي) ويشترك بالتالي في كافة مميزات وعيوب نظم التمثيل النسبي **(العبدلي، ٢٠١٦، ص٧١)** .

أما عن كيفية التمييز بين أنواع النظم الانتخابية المختلطة فيورد البعض معياراً يتم من خلاله التمييز بين النظام المختلط البسيط والنظام المختلط المعقد، إذ يؤدي النظام الانتخابي المختلط البسيط إلى خفض عدد المقاعد المخصصة لكلٌ دائرة إلى ثلاثة أو إلى أربعة مقاعد وتتم عملية الانتخاب بموجب التمثيل النسبي، ومن صفات هذا النظام أنه يوفر للأحزاب الكبيرة فرصة الحصول على الأغلبية، في حين يؤدي النظام المختلط المعقد إلى تقسيم الدولة إلى دوائر يجري في بعضها اختيار المرشحين على أساس التمثيل النسبي والقسم الأخر على أساس التمثيل بالأغلبية(**الشرقاوي ــ ناصف، ١٩٩٤، ص١٣٥)** .

وقبل الخوض في تفصيلات النظام الانتخابي المختلط لابَّد من الذكر أنَّ العادة جرت في الكثير من الدول وبغض النظر عن النظام السياسي الذي تنتهجه على تطبيق نظام الانتخاب الفردي، أو نظام الانتخاب بالقائمة كلٌ على انفراد، أي أن

الدولة تختار بين نظام الانتخاب الفردي أو تلجأ إلى نظام التمثيل النسبي، إلا أن ضرورات عملية جعلت من بعض المشرعين يلجؤون إلى المزج بين هذين النظامين، الأمر الذي أفرزَ نظاماً انتخابياً مختلطاً كون أنَّ النظام الهجين الجديد يلاءم ما يسود بعض الدول من مناخ سياسي معين.

ونتيجة الانتقادات التي وجهت الى نظام التمثيل النسبي ظهرت انظمة تحاول ان تتفادى اوجه النقص وذلك عن طريقة المزج بين نظام التمثيل النسبي ونظام الأغلبية للحصول على نظام انتخابي افضل (**عمر، ١٩٩١، ص١٢٢**).

ففي الانظمة المختلطة هنالك نظامان انتخابيان تستخدم صيغ مختلفة تجري بجانب بعضها البعض، أي أنَّ الأصوات المدلى بها من قبل الناخبين تساهم في انتخاب الممثلين في ظل كل النظامين، ويتكون من نظام التعددية /الاغلبية (او احياناً نظم اخرى)،عادة قائمة منفردة العضوية ،واخرى قائمة التمثيل النسبي. وهناك شكلان من اشكال النظم المختلطة وهما نظام النسبية المختلطة، والنظام المختلط المتوازي. وعندما ترتبط نماذج هذين النوعين من نظام الانتخاب المختلط، مع تخصيص مقاعد على مستوى نظام التمثيل النسبي التي تعتمد على ما يحدث في مقاعد دائرة التعددية الاغلبية (او غيرها) والتعويض عن أي عدم تناسب الذي يطرحه نفسه هنالك، فإنَّ هذا النظام يسمى تناسب العضوية المختلطة، او نظام النسبة المختلطة. وعندما يتم الفصل بين نوعا الانتخاب المختلط ولا تعتمد على بعضها البعض من اجل تخصيص المقاعد فان هذا النظام يسمى النظام المتوازي (**رينولدز، ٢٠٠٧، ص١٣٥**) .

الفرع الثاني

أنواع النظم الانتخابية المختلطة

تُصنف النظم الانتخابية المختلطة على نوعين وهما:

١ـ نظام النسبية المختلطة

يعمل نظام (النسبية المختلطة)، والذي يُستخدم اليوم في ألمانيا ونيوزيلندا وبولونيا وايطاليا والمكسيك وفنزويلا والمجر، على الأخذ بالنواحي الايجابية في نظام التمثيل النسبي (مهدي، ٢٠١١، ص١٠٧)، ويتم توزيع المقاعد النسبية في ظل هذا النظام، للتعويض عن الخلل الحاصل في نسبة النتائج الخاصة بمقاعد الدوائر الانتخابية الفردية والمنتخبة بموجب احد نظم الاغلبية .التي يتركب منها النظام المختلط، وعلى سبيل المثال لو كان هناك حزبان فاز أحدهما بما نسبته ١٠ بالمئة، من اصوات الناخبين على المستوى الوطني من اصوات القائمة النسبية، في الوقت الذي لم يحصل فيه على اية مقاعد من التي يحصل عليها مرشحو كل حزب بشكل فردي واضافتها الى اصوات ذلك الحزب وتستخدم نتائج ذلك في تحديد مجموع اصوات الحزب لاحتسابها في عملية توزيع المقاعد. ويفوز بالمقاعد التي تخصص لكل حزب المرشحون الحاصلون على اعلى الاصوات ضمن قائمة ذلك الحزب .اما توزيع المقاعد على الاحزاب فيتم من خلال تطبيق معادلة هوندت والتي تستخدم في البرازيل منذ عام ١٩٥٠ حتى وقتنا الحاضر(اسماعيل، ٢٠٠٩، ص٣٨٤) . وعلى سبيل المثال ، لو فاز حزب بنسبة ١٠ % من اصوات الناخبين على المستوى الوطني من اصوات التمثيل النسبي ، ولكنه لم يحصل على اية مقاعد على مستوى الدوائر الانتخابية بموجب نظام الاغلبية ، يعطى ذلك الحزب ما يكفي من المقاعد المخصصة للتمثيل النسبي بما يكفل له الحصول على ١٠% من المقاعد النيابية .ويستخدم نظام العضوية المختلطة في المانيا والمانيا وبوليفيا وهنغاريا وايطاليا وليسوتو والمكسيك ونيوزلندا وفنزويلا ، وفي جميع هذا الدول عدا هنغاريا يتم استخدام نظام الاغلبية البسيطة ذي الدور الواحد (رينولدز، ٢٠٠٧، ص ١٢٢) .

٢ـ الأنظمة المختلطة المتوازية

تستخدم الأنظمة المتوازنة أيضاً كلاً من عناصر التمثيل النسبي والأغلبية، ولكن خلافاً لنظام النسبية المختلطة، فإن نظم التمثيل النسبي لا تعبر عن أي تناسب داخل دوائر الاغلبية كما أن عدم التمثيل النسبي للنظام المتوازي يأتي من أنظمة اخرى كما هو الحال في تايوان(الشرقاوي ـ ناصف، ١٩٩٤، ص١٣٦) ، وفي الانظمة المتوازنة، كما هو الحال في النسبية المختلطة، فان كل ناخب يمكن ان يحصل اما على ورقة اقتراع واحدة والمستخدمة للإدلاء بصوته لكل من المرشحين وحزبه كما هو الحال في كوريا الجنوبية، او ورقتي اقتراع منفصلتين واحدة تخص الاغلبية والأخرى تخص التمثيل النسبي كما هو الحال مثلاً في اليابان ليتوانيا وتايلاندا(رينولدز، ٢٠٠٧، ص١٨٦) .

وفي النظام المتوازي فأنَّ كل ناخب أما ان يحصل على ورقة اقتراع واحدة تستخدم للإدلاء بصوته للمرشح وللحزب في نفس الورقة ، كما هو الحال في كوريا الجنوبية ، أو ورقتي اقتراع منفصلتين ، واحدة لمقعد الاغلبية ، واخرى لمقعد التمثيل النسبي ، كما هو الحال في اليابان وتايلاند . وتستخدم اليابان وكوريا الجنوبية وباكستان والفلبين وارمينيا وغينيا وروسيا وتايلاند واوكرانيا نظام الاغلبية النسبية للدوائر الفردية بجانب مكونات التمثيل النسبي ، اما اذربيجان وجورجيا وكازاخستان وليتوانيا وطاجكستان ، فتستخدم نظام الجولتين لمكونات الدائرة الفردية من انظمتها ، وفي تونس والسنغال يستخدم تصويت الكتلة الحزبية لتحديد الفائز بالأغلبية والاخرون يتم انتخابهم بالتمثيل النسبي' ويلاحظ ان التوازن بين عدد المقاعد التي يتم الحصول عليها بالتمثيل النسبي وتلك التي يتم الحصول عليها بنظام الاغلبية من دولة الى اخرى ، ففي كوريا غالبا ما تكون نسبة مقاعد التمثيل النسبي ٨٠ % مقابل ٢٠ % لمقاعد نظام الاغلبية ، ولكن في معظم الاحالات فأن التوازن اكثر قربا ، فاليابان مثلا تنتخب اكثر من ٦٠ % من ممثليها بنظام الاغلبية ، والبقية بنظام التمثيل النسبي(رينولدز، ٢٠٠٧، ص ١٨٦).

ولتوضيح ذلك نفترض ان دائرة انتخابية فيها خمسة مرشحين ومخصص لها ثلاثة مقاعد وعدد الاصوات الصحيحة المعطاة فيها بلغ مائة الف صوت ، وكانت النتائج كالاتي :

المرشح (أ) حصل على٣٥٠٠٠ صوت .

المرشح (ب) حصل على ٣٠٠٠٠ صوت .

المرشح (حـ) حصل على ٢٠٠٠٠ صوت .

المرشح (د) حصل على ١٠٠٠٠ صوت .

المرشح (هـ) حصل على ٥٠٠٠ صوت .

فتوزع المقاعد الثلاثة على المرشحين (أ ، ب ، حـ) لانهم حصلوا على اصوات اكثر من المرشحين الاخرين ، أما الاصوات المتبقية.

(د) ١٥٠٠٠ صوت + (هـ) ١٠٠٠٠ صوت = ١٥٠٠٠ صوت بقيت ، ولا يحصل المرشحين (د ، هـ) على مقاعد في تلك الدائرة الانتخابية (العيساوي، ٢٠١٣، ص٤٦) .

الفرع الثالث

دور النظم الانتخابية المختلطة في الاستقرار السياسي

تختلف النظم الانتخابية والاساليب التي تعتمد عليها من دولة لأخرى ، بسبب اختلاف الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وطبيعة التكوين الاجتماعي والثقافي، ومدى التقدم الحضاري والثقافة السياسية ، ونوع الانظمة السياسية التي تحكم تلك الدول، ويحتاج النظام الديمقراطي الى انتقاء نظام انتخابي معين يتلاءم مع تلك الظروف والمتغيرات المحيطة بالبلاد ، لان النظام الانتخابي هو عبارة عن قواعد قانونية لا تتمتع بالديمومة ويمكن ان يتغير لأسباب عدة قد تكون حلا لأزمات سياسية تعاني منها بعض الدول ، او تماشيا مع دعوات لإصلاح النظام الانتخابي ، فتعددت تبعا لذلك انواع النظم الانتخابية بين نظام الاغلبية وتفرعاته التي قد تكون اغلبية بسيطة من دور واحد ، او اغلبية مطلقة من دورين ، ونظام التمثيل النسبي ، الذي ينقسم هو الاخر الى عدة اشكال ، فتعتد بعض الدول التمثيل النسبي الكامل ودول اخرى التمثيل النسبي التقريبي (وكلاهما الكامل والتقريبي يكون انتخابا بالقائمة) ، كما تعتمد بعض الدول نظام التمثيل النسبي بدون قائمة ويسمى (نظام الصوت الواحد المتحول) ، كما حاولت بعض الدول الاستفادة من ايجابيات نظامي الاغلبية والتمثيل النسبي وتلافي سلبيات كلا النظامين ، من خلال اعتماد النظام المختلط الذي يمزج بين نظام الاغلبية ونظام التمثيل النسبي ، والنظام المختلط يتعدد هو الاخر وينقسم الى ، النظام المتوازي ، ونظام العضوية المختلطة(العيساوي، ٢٠١٣، ص٤٦).

وقد حقق النظام الانتخابي المختلط الاستقرار السياسي في ألمانيا عن طريق تأمين العدالة الانتخابية ، وتخفيض عدد الاصوات المهدورة الى ادنى حد ، ويحتفظ بالعلاقة بين النسبة المئوية للأصوات التي كسبها الحزب ، وعدد الفائزين من هذا الحزب ، وبموجب هذا النظام تقسم الدولة الى دوائر انتخابية متساوية ، لكل منها نائب واحد ، والحزب الذي ينال اكبر عدد من الاصوات في كل دائرة انتخابية يأخذ مقعدها ، أما الاصوات التي الاحزاب الاخرى ، فتجمع على صعيد الوطن كله وتستعمل للتوزيع على المقاعد المخصصة على اساس الدائرة الوطنية الكبرى ، فيجمع هذا النظام بصورة منسقة بين نظامي الاغلبية والتمثيل النسبي، فيكون التصويت الاول لصالح شخصية معينة وليس لصالح حزب ، أما التصويت الثاني فيكون لصالح حزب او قائمة(دوفرجيه، ١٩٩٢، ص١٠٠) .

ويرى الباحث أن الاستقرار السياسي تحقق في الدول التي لم تعتمد نظام التمثيل النسبي الذي يتوافق مع المجتمعات التعددية والتي تعاني من انقسامات وصراعات داخل مجتمعاتها ، الامر الذي ينتج عنه حكومات ائتلافية ضعيفة في كثير من الاحيان ، وضعف المعارضة البرلمانية ، ونتيجة لذلك فكرت بعض الدول بالنظام المختلط ـ كما هو الحال بالنسبة لألمانيا ـ الذي يزاوج بين نظام الاغلبية ونظام التمثيل النسبي ، ولما كان الوضع السياسي والاجتماعي يتطلب اشراك اغلب المكونات في العملية السياسية الناشئة ، لتحقيق الاستقرار السياسي.

ومن ناحية أخرى فإنَّ الاستقرار السياسي وذلك من خلال شرط الحصول على نسبة ٥% من الاصوات على مستوى الدولة أو (٣) مقاعد في الدوائر الفردية ، وهو أمر أدى الى الحد من تشتت الحياة السياسية بالوصول الى ما أطلق عليه في المانيا (نظام الحزبين وربع).

أنَّ أَهم وظيفة يؤديها نظام انتخاب هي تمثيل فئات المجتمع، وتشكل هذه الوظيفة أهم المعايير التي يرتكز الفاعلين السياسيين والقانونيين عند اختيار النظام الانتخابي هي مدى امتلاكه قدرة على تمثيل فئات المجتمع المختلفة ومن هذه الفئات المرأة التي تمثل نسبة كبيرة في المجتمعات تفوق أحياناً ٥٠% . ولكن من ناحية التمثيل البرلماني عادة لا يقترب التمثيل من هذه النسبة ولو حتى بفروق صغيرة لذلك يشكل معيار تمثيل النظام الانتخابي للمرأة ضمن المعايير التي شغلت ادبيات النظم الانتخابية عموماً، في محاولة لإيجاد نظام انتخابي يحقق تمثيلاً اكبر للمرأة عن باقي النظم الانتخابية

الأخرى (بن علي، ٢٠١٥، ص١٥٩)، وقد عنيت الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بحق المرأة في المشاركة السياسية واهم تلك الاتفاقيات كانت اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة التي تم التصويت عليها بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٧٠,٦٤٠) في كانون الاول ١٩٥٢، وبدأ نفاذ في ٧تموز ١٩٥٤ وفيما يتعلق بالحقوق السياسية للمرأة جاء فيه ا(القاضي، ٢٠٠٩، ص٢٥) .

وقد نصت المادة الاولى من الاتفاقية على ان "للنساء الحق في التصويت في جميع الانتخابات بشرط تساوي بينهن وبين الرجال من دون أي تمييز"، كما نصت المادة الثانية على ان "للنساء الاهلية في ان ينتخبن لجميع الهيئات المنتخبة بالاقتراع العام المنشأة بمقتضى التشريع الوطني بشرط تساوي بينهن وبين الرجال دون أي تمييز"

أما المادة الثالثة من الاتفاقية فنصت على ان: للنساء اهلية تقلد المناصب العامة وممارسة جميع الوظائف العامة المنشأة بمقتضى التشريع الوطني بشرط تساوي بينهن وبين الرجال دون أي تمييز" كما الزمت المادة الثالثة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية لعام ١٩٦٦ الدول الاطراف في هذا العهد بكفالة تساوي الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية لان حقوق المرأة ليست حقوقاً منعزلة عن حقوق الانسان على اعتبار ان المرأة ليست كائناً منعزلاً عن مجتمعه لذا يحق لها ان تمثل بنات جنسها(العيساوي، ٢٠١٣، ص١٨٠)، ويبقى السؤال ها هنا حول النظام الانتخابي الامثل في تمثيل المرأة عن بقية الانظمة الانتخابية الاخرى؟

وقد اجابت الدراسات العلمية التي اجريت حول موضوع النظام الاكثر تمثيلاً للمرأة فإنَّ الافتراض التقليدي بان نسبة تمثيل المرأة بالبرلمانات (زامل ـ حنيوي، ٢٠١٢، ص٥) تكون اعلى في ظل نظام التمثيل النسبي خصوصاً التي تعمل وفقاً لنظام القوائم الحزبية مقارنة في ظل نظم الانتخاب بالأغلبية وشهدت الدراسات بأخذ عينات ضمن الديمقراطيات المستقرة وكذلك عدد متنوع من دول العالم الثالث، وهذا الافتراض تم التثبت من صحته والذي يقضي بأنَّ نظام التمثيل النسبي يسمح بتزايد عدد المقاعد التي يتم انتخابها عن الدائرة الواحدة مما تزداد حظوظ انتخاب المرأة وتمثيلها نيابياً ويتضح ذلك جلياً من خلال المقارنة التي بينت مدى تأثير النظم الانتخابية المختلفة على نسبة تمثيل المرأة والتي تمثل الضعف في ظل نظام التمثيل النسبي عنها في ظل نظام الانتخاب بالأغلبية (العيساوي، ٢٠١٣، ص١٦٠) .

كانت المجتمعات العربية تمثل ملتقى للقوميات والإثنيات والثقافات، وفيها الاسلام اضافة الى المسيحية وديانات اخرى، ونتج عن تمازج هذه الاديان والثقافات اطار ثقافي واحد يميز تلك المجتمعات لكن خصائص هذه الثقافة تغيرت اليوم بفعل المؤثرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، واصبح التمايز سمة للهويات والثقافات المختلفة، فاختلفت أولويات هذه المجتمعات باختلاف الايدولوجيات والافضليات، فتارة تختلف باسم القومية، واخرى باسم الدين، وتارة باسم المذهب، وتارة اخرى باسم الايدولوجية، والمختلف لا يستحق سوى الاقصاء والتهميش، او الاستكانة والخضوع وقبول حكم الاغلبية المهيمنة، واصبحت خصوصيات هذه الدول معياراً للتعامل مع الاقليات والأديان(شعبان، ٢٠١٠، ص٢٧) .

أنَّ اعتماد نظام انتخابي معين ينبغي أن يتم فيه تعزيز اجراءاته لضمان حقوق الاقليات من خلال تطوير النظام الانتخابي ذاته ليكون قادراً على توفير مساهمة فاعلة للأقليات في الحياة العامة لتسود روح الناخب والتعاون بين مكونات المجتمع، وبما أن الاتجاه السائد في النظم الانتخابية، يرى أن نظم التمثيل النسبي من أكثر الانظمة الانتخابية قدرة على تمثيل الاقليات سواء الدينية، العرقية أو للفئوية مقارنة بنظام الانتخاب بالأغلبية وذلك لسببين رئيسيين:

١ـ أن نظام التمثيل النسبي من شأنه إتاحة الفرصة بتكوين مجالس تمثيلية اكثر تمثيلاً لك فئات المجتمع ، أي أن تكون تلك الأقليات ممثلة بصورة اكبر إذا ما قررت تشكيل حزب سياسي او احزاب سياسية للدخول في المعركة الانتخابية.

٢. ان الانتخابات التي تتم وفقاً لنظام التمثيل النسبي من شأنها ان يرفع مستوى تأييد الناخبين للنظام السياسي القائم، ومنهم الأقليات تطرأ للطبيعة الاندماجية العالية لهذا النظام الانتخابي.

وبالرجوع الى السبب الأول، فمن الصحيح انه بوجه عام تعتبر نظم التمثيل النسبي اكثر نسبية عن نظم الانتخاب بالأغلبية، وصحيح ايضاً انها تتيح فرصة أكبر للأحزاب الصغيرة للتمثيل في البرلمان، إلا ان الدليل العلمي على انها تتيح فرصة اكبر لتمثيل الأقليات غير ثابت عملياً بصورة واضحة، لذا نجد أن هناك فارق ما بين الديمقراطية المستقرة المقصود بها غالباً غرب اوربا والولايات المتحدة، والديمقراطية الجديدة في دول العالم الثالث، إذ ان النوع الأول من الديمقراطية تجرى السياسة فيها وفقاً لمناخ يحترم التعددية بصورة عامة. كما هو الحال في هولندا وسويسرا وبلجيكا والاطارات المؤسسية فيها، وكذلك الثقافة العامة بها درجة من قبول الآخر لا تتوفر في الديمقراطيات الناشئة، خاصة إذا كانت هذه الديمقراطيات قد عانت في وقت قريب من تناصر على اساس عرقي، أو اثني أو ديني، حتى لو لم يتطور الى درجة النزاع المسلح، وفي هذه الاخيرة لا يوجد دليل علمي على ان النظم الانتخابية بها قللت من الاحتقان الطائفي. وفي دراسة اجريت على الديمقراطيات الجيدة في افريقيا باعتبارها من ابرز النماذج من الممكن ان توضح حقيقة الاختلافات الاثنية والعرقية لوجود هذه الاختلافات في بيئة العديد من دول هذه القارة، استطاع نظام التمثيل النسبي في الحدّ من وطأة هذه الخلافات عن طريق دمج ممثلي هذه الأقليات في المجالس النيابية المنتخبة وتشجيع الاحزاب السياسية على التقدم بقوائم حزبية متوازنة عرقياً من الناشئين إلا أن نجاح نظام التمثيل النسبي في تحقيق التوازن في تمثيل الأقليات يعود بالدرجة الأولى الى الطبيعة التي يتم التعامل بها مع الاختلافات العرقية في الدول، فضلاً عن عمق وحدة هذه الاختلافات، وإلى درجة التحول الديمقراطي التي تشهدها الدولة، وأماكن التمركز الديمقراطي للعرقيات المختلفة في محيط الدولة خلال دور النظام الفيدرالي الألماني؛ لكون أن هذا النظام لا يتصف بالمرونة لأنه يضع صعوبات أمام الأحزاب باشتراطه وصول هذه الأحزاب إلى نسبة الحسم القانونية (٥% أو الحصول على ثلاثة مقاعد على مستوى الدوائر الفردية).

لكي يمكن لهذه الأحزاب من الدخول إلى البندستاغ (الرايخستاغ مسبقاً) فالنظام الانتخابي المختلط الألماني يُشجع فكرة التحالفات الحزبية، الأمر الذي يعطي فرصة أكثر للأحزاب الصغيرة التي غالباً ما تكون ممثلة للأقليات في المجتمع، وهذا ما نرى انعكاسه جلياً في الانتخابات الألمانية الذي منع نظام الأغلبية من العمل وهذا بدوره زادَ من فرص الأحزاب الصغيرة في الوصول إلى دفة السلطة (الدليمي، ٢٠٠١، ص٢٢٩) .

على خلاف الأمر في النظام الانتخابي البريطاني الذي لم يتضمنَ قدرا كبيرا من العدالة ، مما أدى بطبيعة الحال الى نظام الحزبين الكبيرين ، ويتضح هذا العيب عند غياب الاحزاب التي لا تأتي في المرتبة الاولى او الثانية ، اي بالنسبة لأحزاب الأقلية ، كما يعاب على نظام ثنائية الأحزاب في بريطانيا على انه " نظام بدائي " لتمثيل الرأي العام ، بسبب بروز تياران فقط في الرأي هما رايا الحزبين الكبيرين في بلد كبريطانيا ، وهي البلد الموثوق في زعمائها السياسيين ، الامر الذي يترتب عليه حجب فرص الاحزاب الاخرى في التعبير عن رايها (شيحا، ٢٠١٠، ص٢٨٨).

المطلب الثاني

مدى إمكانية اعتماد النظام المختلط في النظام العراقي

إن أهمية النظام الانتخابي المختلط ومدى تأثيره في الحياة السياسية والاجتماعية تبعث التساؤل حول مدى الاستفادة من معطيات هذا الانتخابي الجيد ضمن الواقع العراقي، هذا ما سنحاول بيانه ضمن فرعين وفق الآتي:

الفرع الأول

نظرة عن النظام الانتخابي الحالي

تعّد الانتخابات من القضايا المهمة التي ترتبط بالديمقراطية النيابية (التمثيلية) ارتباطاً وثيقاً إذ ان الاخيرة تقوم على اساس حكم الشعب لنفسه، فالشعب هو مصدر السلطة في الدولة، وبما انه لا يمكن ان يمارس السلطة بنفسه فانه يلجأ الى تفويض البعض لممارستها بدلاً عنه، وهذا لا يكون الا بالانتخاب، لذا فان الانتخابات تعّد من دعائم الشرعية الديمقراطية، وكذلك تعّد هي الحجر الاساس في تعزيز قيم الانتماء الى الدولة، فمواطنو الدولة يشعرون بهذا الانتماء عندما يمارسون حرية الانتخاب لممثليهم وحكامهم في اعلى مستويات السلطة، ولذا فان الانتخابات تعد من اهم وسائل اسناد السلطة السياسية في الدولة الديمقراطية لأنها تعني المشاركة الفعلية للأفراد في الحياة السياسية لإيجاد حكومة ديمقراطية مستندة على الارادة الشعبية (خلف، ٢٠١٤، ص١٦٦) .

وقد تباينت التشريعات الانتخابية تبعاً لاختلاف الظروف السياسية والثقافية والاجتماعية والتاريخية في كل دولة حيث تلعب هذه الظروف دوراً مهماً في تبني نظام انتخابي على حساب آخر هي أيضا سبب رئيسي في تنوع الأنظمة الانتخابية في العالم (عامر، بلا تاريخ نشر، ص١)، ولذا نجد ان بعض الدول تعتمد نظاماً انتخابياً معيناً في حين ان البعض الآخر تعتمد نظاماً انتخابياً اخر، وإذا كانت نظم الانتخاب تقوم بعملية فرز وترجمة اصوات الناخبين الى مقاعد في مواقع مؤسسات الدولة سواء كانت في المجلس النيابي او المجالس المحلية، فان لهذه النظم اهمية كبرى وتأثير واسع على عمل مؤسسات الدولة من خلال تحديد احجام تمثيل القوى السياسية وطبيعة التحالفات القائمة فيما بينها، كما ان للنظم الانتخابية دوراً كبيراً في حث جميع الجماعات القومية واللغوية والدينية على المشاركة في العملية السياسية، كما ان بإمكانها اقصاء تلك الجماعات من المشاركة في الحياة السياسية (الشرقاوي ـ ناصف، ١٩٩٤، ص٨٧).

إن النظام لأي دولة يؤدي دوراً اساسياً في نشأة وتطور النظام السياسي لتلك الدولة، وان الحاكم لا يصل الى سدة الحكم في الدول الديمقراطية، إلا عن طريق الانتخابات ، فلذلك تعددت النظم الانتخابية تبعاً للنظام السياسي الموجود في تلك الدولة، كذلك ادت الظروف الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية ادواراً مهمة في اختيار الانظمة الانتخابية، وهذا هو من الاسباب الرئيسة في تنوع النظم الانتخابية في العالم، فالانتخابات هي احداهم الركائز في استقرار النظام السياسي والمجتمعي ولابد ان تنظم وفق قوانين واجراءات (صديق ـ اسماعيل، ٢٠١٧، ص١١١) .

وتختلف الانظمة الانتخابية في النظم الديمقراطية حسب خصائص هذه الدولة واولياتها وتكوينها العرفي والديني، اذ لا يوجد نظام انتخابي مثالي وانما كل دولة تأخذ النظام الانتخابي الذي تراه مناسب وملائم لظروفها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهو عبارة عن قواعد قانونية لا تتمتع بالديمومة ولاستمرار، ويمكن ان تغير من اجل حل ازمات سياسية او من اجل تحقيق الاصلاح في النظام الانتخابي لتحقيق مشاركة اوسع (عبد اللطيف، ٢٠١٠، ص١) .

وقد صدرَ الأمر (٩٦) في ١٥/ حزيران/٢٠١٤، والذي نص على اعتبار العراق منظمة انتخابية واحدة، فالانتخابات تجري بالاقتراع السري المباشر وفقاً لنظام التمثيل النسبي، وكذلك اعتماد القائمة المتعلقة للكيانات ومنح النساء الكوتا ربع المقاعد (أمر سلطة الائتلاف، ٩٦، ٢٠٠٤)

وكذلك اصدرت سلطة الائتلاف المؤقتة الامر (٩٢) لعام ٢٠٠٤، تم تأسيس المفوضية العليا للانتخابات التي كلفت بإدارة وتنظيم العملية الانتخابية في العراق (امر سلطة الائتلاف، ٩٢، ٢٠٠٤).

وجدد قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية في الباب الرابع، من الذي استند اليه قانون الانتخابات اليه انتخاب الجمعية الوطنية العراقية المنوط بها ادارة السلطة التشريعية العراقية، كما ان قانون الانتخاب قد جعل العراق دائرة انتخابية واحدة، بدلاً من تقسيمه الى دوائر متعددة على اساس الاقاليم والمحافظات لانتخاب (٢٧٥) عضواً، هم اعضاء الجمعية الوطنية على اساس ان تقسيم العراق في ذلك الوقت، الى دوائر يعد امراً صعباً وذلك لعدم وجود احصاء سكاني دقيق ومنع فرصة اكبر لمكونات الشعب العراقي في التمثيل، فاعتبار العراق دائرة واحدة حمل معه سلبيات عديدة لعل اهمها انه يباعد بين المرشح والناخب من يضطر الناخب الى التصويت لمرشحين ليسوا من دائرته الانتخابية وغير ملمين باحتياجاته ومشاكله. (عبيد، ٢٠١٢، ص٣٠) .

الفرع الثاني

معوقات تطبيق النظام الانتخابي المختلط في العراق

من مراجعة النظام الانتخابي في العراق نجد ان هناك مشكلات ومعوقات واجهت تصميم نظام انتخابي ملائم للوضع العراقي هي سن القوانين الانتخابية على مقاسات الكتل السياسية، كما ان النظام الانتخابي اعاق خلال المرحلة الماضية عملية دوران النخبة، بسبب قدرته على ابقاء ذات الوجوه في السلطة وعدم السماح بالتجديد.

ومن الملاحظ ان تطبيق نظام التمثيل النسبي في العراق ادى الى تشتيت الاصوات في مجلس النواب الذي توزعت مقاعده على عدد من الاحزاب الرئيسية المختلفة ، والتي ادى اختلافها الى مزيد من الخلافات التي انعكست على عمل السلطتين التشريعية والتنفيذية ، واخرت صدور عدد من القرارات واكمال بعض المهام ، كما ادى الى هيمنة بعض الزعامات السياسية على مقاعد البرلمان والمناصب السياسية لعدة سنوات ولأكثر من دورة انتخابية بغض النظر عن صعود احزابهم او هبوطها لانهم موجودون دائما في صدارة القوائم الانتخابية ، ويحظون بقدر كبير من الدعاية الانتخابية اللازمة للفوز بمقعد في مجلس النواب ، وضمان وجودهم في مجلس النواب او في السلطة التنفيذية قلل من عطاءهم او حتى السعي للإيفاء بوعودهم الانتخابية(**العيساوي، ٢٠١٣، ص١٧٠**) .

يضاف إلى ذلك أن شكل النظام السياسي الجديد في العراق بعد العام ٢٠٠٣، وبحكم التأثير الأمريكي على صانع القرار العراقي، يقوم بالأساس على مبدأ التوافق أو الشكل التوافقي للحكم في العراق، ولعل حداثة التجربة بالنسبة النخبة السياسية العراقية، أدى الى الغموض والتعارض بين النظرية والتطبيق، فالممارسة بحد ذاتها كانت جيدة على الحياة السياسية في العراق، فبعد تشكيل مجلس الحكم واعتماد مبدأ الديمقراطية التوافقية والتي كان الاساس من اعتمادها، هو ان اي سلطة او كتلة سياسية لا تستطيع الانفراد بالحكم وتهميش الكتل الاخرى مهما كان الطرف الاخر من حيث القوة او الاغلبية، وهذا الامر هو ما اثر على توجهات الكتل عند تشريع قانون الانتخابات، فالطرف المنتصر انتخابياً لا يستطيع تشكيل الحكومة، بدون تحالف سياسي يضمن له أغلبية معينة (**دستور جمهورية العراق، ٢٠٠٥، المادة ٧٠ ــ ٧٦**) .

وبالرغم من امتلاك العراق كافة الشروط المتعلقة بالأغلبية البرلمانية، لقد طغى التوافق السياسي على الاستحقاق الانتخابي، والذي كان من المفروض ان يعد المعيار الحقيقي للديمقراطية، وهذه الحالة تعتبر واحدة من اهم المشاكل، التي واجهت العراق بعد التحول السياسي في نظام بعد العام ٢٠٠٣.

فاعتماد الدائرة الانتخابية الواحدة افرزت فيما بعد ظواهر سلبية دفعت المجتمع العراقي الى الصراعات الطائفية والعرفية والحزبية، كونها جعلت الناخب يتحدد بالتيار السياسي اكثر مما يتحدد بشخصية المرشح، فكان الاختيار لهذه القوائم وفق

خلفيات دينية او قومية او مذهبية، وهذا كله يصب بمصلحة الكيانات الكبيرة من دون حساب لمصالح الشعب واعتماد القائمة المتعلقة، ادى الى صعود نواب ثقافتهم السياسية ضعيفة، مهما ادى الى الاضرار بمؤسسات الدولة والاداء الحكومي والبرلماني، ولكون النظام الانتخابي محكوماً بالظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للدولة المعنية، وبالنظر بما يتسم به المجتمع العراقي من تنوع وتعددية اجتماعية قائمة على اسس عرقية ودينية وطائفية فقد تم اعتماد نظام (التمثيل النسبي) لضمان افضل آلية انتخابية في العراق، وليسمح بتمثيل اوسع للمكونات السياسية المختلفة داخل البرلمان **(أحمد ــ الفاروق، ٢٠١٤، ص٣٣١).**

الخاتمة

أولاً: النتائج

١ـ عملَ دستور ٢٠٠٥ على خلق التعددية السياسية والتي ترى أن المجتمع العراقي غير محكوم بفكرة سياسية واحدة وأن العراق لا يستوعبه حزب سياسي واحد مهما كان التأييد الذي يتلقاه هذا الحزب إلا أن هذه التعددية التي اوجدها دستور ٢٠٠٥ لم تكن تعددية منضبطة؛ لأنَّ هذه التعددية لم تستقطب الميول التي شاعت في الأوساط العراقية جميعها.

٢ـ تتركز غالبية الانتقادات الموجهة لنظام التمثيل النسبي حول قضيتين هامتين، الأولى هي ميل هذه النظم للترويج لحكومات ائتلافية ، وما يعنيه ذلك من سلبيات ترافق هكذا نوع من الحكومات ، والثانية هي فشل بعض هذه النظم في توفير رابطة جغرافية قوية بين عضو البرلمان وناخبيه.

٣ـ أنَّ النظام الانتخابي المختلط لا يعدو على أن يكون مزجاً بين نظامي الاقتراع بالأغلبية والاقتراع النسبي، لغرض التغلب على مثالب هذين النوعين المذكورين.

٤ـ يعمل النظام الانتخابي المختلط الذي طبقته ألمانيا على كفالة العدالة في توزيع المقاعد النيابية على مستوى الانتخاب الذي يخص القوائم والانتخاب بالنسبة للمرشحين وهذا ما أدى إلى استقرار العمل بنظام المقاعد المعلقة الذي يكون الغرض منه تعويض الأحزاب التي تفوز بنسبة أصوات بالنسبة لمرشح منها تفوق نسبة أصواتها على مستوى القائمة.

ثانياً: المقترحات

١ـ اعتماد القائمة الحرة المفتوحة في النظام الانتخابي العراقي التي تتيح للناخب حرية الاختيار والتقديم والتأخير بين المرشحين ، والشطب ، وعدم التقيد بقائمة انتخابية واحدة ، بل يمكنه الاختيار من بين القوائم الانتخابية المختلفة التي تشترك في العملية الانتخابية ، وليس كما حدث في العراق في انتخابات مجلس النواب في ٧ اذار ٢٠١٠ حين كانت القائمة الانتخابية في ظاهرها حرة لكنها مقيدة بعد ان الزمت الناخب باختيار قائمة انتخابية واحدة والتأشير لصالح مرشح واحد دون ان يكون له الحق بالتقديم والتأخير او الشطب لغرض التقليل من سيطرة الأحزاب الكبيرة على المشهد العراقي التي نشهدها اليوم في الواقع العراقي.

٢ـ يمكن تلافي آثار نظام التمثيل النسبي في العراق حالياً من خلال تخفيض عدد الأصوات إلى أدنى حدّ بالنسبة لتلك غير المستعملة، ويحافظ على النسبة المئوية للأصوات التي كسبها حزب وعدد الفائزين من هذا الحزب.

قائمة المصادر

أولاً: الكتب

١. غندور ظاهر، النظم الانتخابية، ط١، المركز الوطني للمعلومات والدراسات، بيروت، ١٩٩٢.
٢. سعد العبدلي، الموسوعة التشريعية للانتخابات العراقية بعد٢٠٠٣، الجزء الاول، ط١، مطبعة الشروق، النجف الاشرف، ٢٠١٦.
٣. سعاد الشرقاوي ـ عبد الله ناصف، نظم الانتخابات في العالم المعاصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٤.
٤. فهمي عمر، الانتخابات وتأثيرها في الحياة السياسية والحزبية، دار النهضة العربية، ط٢، ١٩٩١.
٥. اندرو رينولدز واخرون، انواع النظم الانتخابية، انواع النظم الانتخابية، ترجمة كرستينا خوشابا بتو، ط١، مطبعة خانى، اربيل،٢٠٠٧.
٦. عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي ، مكتبة زين الحقوقية والادبية ، ٢٠٠٩.
٧. موريس دوفرجيه ، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري ـ الانظمة السياسية الكبرى، د. جورج سعد، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، ١٩٩٢.
٨. محمد كامل القاضي، الانتخابات بين الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية، دراسة مقارنة، ط١، موسوعة القوانين العراقية، بغداد، ٢٠٠٩.
٩. عبد الحسين شعبان، جدل الهويات في العراق الدولة والمواطنة، ط١، الدار العربية للعلوم الناشرة، بيروت، ٢٠١٠.
١٠. حافظ علوان الدليمي، النظم السياسية في اوربا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ط١، دار وائل، عمان،٢٠٠١.
١١. ابراهيم عبدالعزيز شيحا ، نظام الانتخاب الفردي ونظام الانتخاب بالقائمة في النظم الدستورية المقارنة والنظام الدستوري المصري ، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٠.

ثانياً: الرسائل والأطاريح

١. حسين علي حسين إبراهيم السعدي، النظام الاتحادي الألماني، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية ـ الجامعة المستنصرية، ٢٠١٧.
٢. عبد العزيز عليوي عبد العيساوي، النظم الانتخابية والتجربة العراقية بعد عام ٢٠٠٣، رسالة ماجستير، جامعة النهرين ـ كلية العلوم السياسية، ٢٠١٣.
٣. زهيرة بن علي، دور النظام الانتخابي في الاصلاح النظم السياسية، دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه، جامعة ابي بكر بلقايد ـ كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٥.
٤. علي عباس خلف، الأسباب القانونية لضعف أداء السلطة التنفيذية في دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، رسالة ماجستير، كلية الحقوق ، جامعة النهرين ، ٢٠١٤.

ثالثاً: البحوث

١. ابراهيم صالح مهدي ، علامات وخصائص النظام الانتخابي الفعال ، مجلة حوار الفكر ، المعهد العراقي لحوار الفكر ، العدد ١٦ ، السنة السابعة ، ٢٠١١.
٢. عادل عامر ، النظم الانتخابية والأشكال الانتخابية في العالم ، منتديات دار العلوم القانونية والإسلامية والإنسانية ، على شبكة المعلومات العالمية.
٣. ستار شدهان الزهيري، جورجيا بين تحديات الاصلاحات السياسية و الاقتصادية وتحقيق الوحدة الوطنية وتطوير الاقتصاد الوطني، بحث منشور في مجلة واسط للعلوم الإنسانية، العدد الأول، المجلد ١٦، ٢٠٢٠.
OI: https://doi.org/10.31185/.Vol16.Iss45.211
٤. فلاح مصطفى صديق، كاروان اورصمان اسماعيل، دور النظام الانتخابي النيابي في تحقيق مبدأ شرعية السلطة السياسية، العراق انموذجاً، بحث منشور على شبكة المعلومات العالمية، اكتوبر ٢٠١٧.

٥. ارواء فخري عبد الطيف، مبادئ النظام الانتخابي في العراق لعام ٢٠١٠، بحث منشور على شبكة المعلومات العالمية، ص١، ٢٠١٠.

٦. أثير نوري عطيوي ـ شيماء سرحان التميمي، دور الحملات الانتخابية في تعزيز المشاركة السياسية لدى الجمهور، بحث منشور في مجلة لارك للعلوم الإنسانية، العدد ٢، المجلد ١٦، ٢٠٢٤.
DOI: https://doi.org/10.31185/lark.3503

٧. قاسم محمد عبيد واخرون، اثر النظام الانتخابي في اداء البرلمان العراقي للدورة الانتخابية الاولى، مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، العددان ٢٧– ٢٨، ٢٠١٢.

٨. لقمان عثمان احمد والفاروق عبد الرحمن عباس، تطور النظام الانتخابي في العراق ٢٠٠٥ – ٢٠١٤، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد ٢٣، كلية القانون، جامعة تكريت، تكريت، ايلول ٢٠١٤.

٩. يوسف عناد زامل ـ وسن حمودي حنيوي، المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة، بحث منشور في مجلة لارك للعلوم الإنسانية، العدد السابع، ٢٠١٢ DOI: https://doi.org/10.31185/lark.Vol1.Iss7.922

رابعاً: القوانين

١. دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥.

٢. امر سلطة الائتلاف رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٤.

٣. امر سلطة الائتلاف رقم ٩٢ لسنة ٢٠٠٤.

خامساً: الروابط الالكترونية

1-http:www.adelamer.com/vb/showthread.php?12594

2-https://sj.sulicihan.edu.krd/filels/20

3-https://www.iasj.net/iasj?func

List of Sources

First: Books

1-Ghandour Zahir, Electoral Systems, 1st ed., National Center for Information and Studies, Beirut, 1992.

2-Saad Al-Abdali, The Legislative Encyclopedia of Iraqi Elections after 2003, Part One, 1st ed., Al-Shorouk Press, Najaf, 2016.

3-Suad Al-Sharqawi - Abdullah Nasif, Electoral Systems in the Contemporary World, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 1994.

4-Fahmi Omar, Elections and Their Impact on Political and Party Life, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 2nd ed., 1991.

5-Andrew Reynolds et al., Types of Electoral Systems, translated by Christina Khoshaba Beto, 1st ed., Khani Press, Erbil, 2007.

6-Issam Nema Ismail, Electoral Systems: A Study of the Relationship between the Political System and the Electoral System, Zain Legal and Literary Library, 2009.

7-Maurice Duverger, Political Institutions and Constitutional Law - Major Political Systems, Dr. George Saad, 1st ed., University Foundation for Studies, Publishing, and Distribution, Lebanon, 1992.

8-Muhammad Kamil Al-Qadi, Elections between Islamic Sharia and Positive Laws: A Comparative Study, 1st ed., Encyclopedia of Iraqi Laws, Baghdad, 2009.

9-Abdul Hussein Shaaban, The Controversy of Identities in Iraq: State and Citizenship, 1st ed., Arab House for Publishing Sciences, Beirut, 2010.

10-Hafez Alwan Al-Dulaimi, Political Systems in Western Europe and the United States of America, 1st ed., Wael House, Amman, 2001.

11-Ibrahim Abdel Aziz Sheha, The Individual Electoral System and the List Electoral System in Comparative Constitutional Systems and the Egyptian Constitutional System, Dar Al Nahda Al Arabiya, Cairo, 2010.

Second: Theses and Dissertations

1-Hussein Ali Hussein Ibrahim Al-Saadi, The German Federal System, Master's Thesis, College of Political Science, Al-Mustansiriya University, 2017.

2-Abdul Aziz Aliwi Abdel Al-Issawi, Electoral Systems and the Iraqi Experience after 2003, Master's Thesis, Al-Nahrain University, College of Political Science, 2013.

3-Zahira Bin Ali, The Role of the Electoral System in Reforming Political Systems, A Comparative Study, PhD Thesis, Abu Bakr Belkaid University, College of Law and Political Science, Algeria, 2015.

4-Ali Abbas Khalaf, The Legal Reasons for the Weak Performance of the Executive Authority in the 2005 Constitution of the Republic of Iraq, Master's Thesis, College of Law, Al-Nahrain University, 2014.

Third: Research

1-Ibrahim Saleh Mahdi, Signs and Characteristics of an Effective Electoral System, Dialogue of Thought Journal Iraqi Institute for Intellectual Dialogue, Issue 16, Year 7, 2011.

2-Adel Amer, Electoral Systems and Electoral Forms in the World, Dar al-Ulum al-Qanuniyah al-Islamiyah wa al-Humaniyah Forums, on the World Wide Web.

3-Sattar Shadhan Al-Zuhairi, Georgia Between the Challenges of Political and Economic Reforms, Achieving National Unity, and Developing the National Economy, a study published in Wasit Journal of Humanities, Issue 1, Volume 16, 2020.

DOI: https://doi.org/10.31185/.Vol16.Iss45.211

4-Falah Mustafa Siddiq, Karwan Orsman Ismail, The Role of the Parliamentary Electoral System in Achieving the Principle of Legitimacy of Political Authority: Iraq as a Model, a study published online, October 2017.

5-Arwa Fakhri Abdul Latif, Principles of the Electoral System in Iraq for 2010, a study published online, p. 1, 2010.

6-Atheer Nouri Atwi and Shaima Sarhan Al-Tamimi, The Role of Electoral Campaigns in Enhancing Public Political Participation, a study published in Lark Journal of Humanities, Issue 2, Volume 16, 2024.

DOI: https://doi.org/10.31185/lark.3503

7-Qasim Muhammad Ubaid et al., The Impact of the Electoral System on the Performance of the Iraqi Parliament in the First Electoral Cycle, Political Issues Journal, College of Political Science, Al-Nahrain University, Issues 27-28, 2012.

8-Luqman Othman Ahmed and Al-Farouk Abdul Rahman Abbas, The Development of the Electoral System in Iraq 2005-2014, Tikrit University Journal of Legal and Political Sciences, Issue 23, College of Law, Tikrit University, Tikrit, September 2014.

9-Youssef Anad Zamel and Wasan Hamoudi Hanawi, Women's Political and Electoral Participation, a study published in Lark Journal for Humanities, Issue 7, 2012.

DOI: https://doi.org/10.31185/lark.Vol1.Iss7.922

Fourth: Laws

1-Constitution of the Republic of Iraq of 2005

2-Coalition Provisional Authority Order No. 96 of 2004

3-Coalition Provisional Authority Order No. 92 of 2004

Fifth: Electronic Links

-1-http: www.adelamer.com/vb/showthread.php?12594

-2-https://sj.sulicihan.edu.krd/filels/20

-3-https://www.iasj.net/iasj?func